

قانون رقم ٥٨٥

صادر في ٢٤ تموز ١٩٩٦

الاجازة للحكومة ابرام اتفاقية روما الدولية

لحماية الفنانين الموقعة في روما بتاريخ

١٩٦١/١٠/٢٦

(المادتان ١-٢)

الاسباب الموجبة

أقر مجلس النواب،

ويشتر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى

احيز للحكومة الانضمام الى الاتفاقية قنوية لحماية الفنانين والموسيقيين والممثلين ومنتجي التسجيلات الصوتية  
والمؤات الفاعية. الموقعة في روما بتاريخ ٢٦ تشرين الأول ١٩٦١ والمعروفة بربطاً.

المادة ٢

هذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعبارة في ٢٤ تموز ١٩٩٦

الامضاء: الياس الهراوي

